الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاربعاء

21 **ذو الحجة** 1435 –15 **أكتوبر** 2014

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الانسان	2
هيئة حقوق الإنسان	6
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	11
حقوق الإنسان فى العالم	24

الجمعية الوطنية لحقوق

"الصرف الصحي".. مشروع مليارى يحتضر ببطء الإنجاز

أمانة جدة لـ"الوطن": بريئون من تهمة "التعثر"

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=202968&CategoryID=5

جدة: سامية العيسى، محمد الزايد

"أكبر العوائق التي تواجه عروس البحر الأحمر قضية الصرف الصحي.. وللأسف المشروع الذي رصدت له مليارات الريالات وبدأ تنفيذه قبل 12 عاما، لم ينجز منه سوى 25% فقط"، بهذه المعلومات الصادمة، فتح رئيس المجلس البلدي بجدة الدكتور عبدالملك الجنيدي النار على تعثر مشاريع الصرف والذي بات يقلق السكان بشكل كبير.

وفيما برأ مستشار أمين جدة نبيل أبوخطوة الأمانة من تهم تعطيل المشروع، وجه مشرف فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمكة المكرمة عمر حافظ، اللوم على الشركات والجهات المسؤولة عن تنفيذ مشروع الصرف الصحي، وتشتت المسؤوليات المتعلقة بخدمات الصرف وتجزؤها بين الوزارات.

لن تتوقف معاناة "العروس" مع أزمات "الصرف الصحي" ومشروعه "الحلم" الذي بات في ذاكرة النسيان بالنسبة لأهالي جدة، فقد أشبعوه نقدا وحديثا، ثم أخذوا يبحثون بدائل تقيهم ولو موقتا شرور طفوحات المياه الملوثة، وفتحات الموت التي تئن منها معظم الشوارع، تاركين للجهات المعنية تبادل التهم على نعش مشروع المليارات الذي عدوه بالنسبة لهم ميتا، ويحتاج إلى معجزة كي يعود إلى الحياة من جديد.

هذا الوصف بعباراته هو جامع لكل آراء الجداويين الذين التقتهم "الوطن" للحديث عن مشكلة حفر الموت التي تنتشر في شوارع العروس، وتغتال المارة بين حين وآخر، وما يرافقها من مشكلات مزمنة تنهش في جسد العروس جراء غياب الصرف الصحي.

حقوق الإنسان

مشرف فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة الدكتور عمر حافظ ألقى باللوم على الشركات والجهات المسؤولة عن تنفيذ مشروع الصرف الصحي، وتشتت المسؤوليات المتعلقة بخدمات الصرف في جسد العروس، وتجزئتها بين الوزارات، مطالبا بوضع هذا المشروع تحت رقابة صارمة، وإجراء مسح ميداني للبحث عن حفر الموت التي تنتشر في شوارع جدة.

واتهم حافظ الشركات التي تتأخر في تنفيذ المشاريع والجهات الحكومية التي تتسلم هذه المشاريع بعد تنفيذها، واصفا أعمال تسليم المشاريع بـ"المهملة"، وملقيا باللائمة على ضعف التعاون والتنسيق بين الجهات المعنية في هذا الجانب.

الأمانة تتبرأ

مستشار أمين جدة الدكتور نبيل أبو خطوة برأ الأمانة من هذه التهم، وقال "ليس للأمانة دور فيما تعانيه جدة من نقص في خدمات الصرف الصحي"، واصفا هذه الخدمة بأنها ترتبط بكل أسرة، وأن عدم اكتمال شبكة الصرف تسبب في نشوء "خزانات البيارات"، وأن هذه الخزانات تنطوي عليها أضرار جسيمة ومكلفة، إضافة إلى أنها ممتلئة وتشفط عبر سيارات ضخمة ويتم تصريفها في بحيرات خارج المدينة. وقال "شركة المياه الوطنية باشرت العمل في إنشاء الشبكة منذ 4 سنوات، وتوليه اهتماما مكثفا، ولكنها تحتاج إلى مبالغ مالية كبيرة، وأن تعثر المشاريع يأتي بسبب نقص العمالة وبطء الحصول على التصاريح اللازمة من الجهات المختصة، التي يجب أن تسهم في تيسير الحفريات كشركة الكهرباء، وأن شركة المياه قد تلجأ للخصم من مخصصات شركات المقاولات المتأخرة عن تسليم المشروع.

وبين مستشار أمين جدة أن العروس يلزمها عدد كبير من مرافق الصرف الصحي التي ستساعد بشكل كبير في القضاء على البيارات الضارة التي تتسبب بأمراض حمى الضنك وغيرها، التي تتكبد الدولة ملايين الريالات للقضاء عليها.

"البلدي" يفتح النار

رئيس المجلس البلدي بجدة الدكتور عبدالملك الجنيدي، أكد أن أكبر العوائق التي تواجهها جدة هي قضية الصرف الصحي، واصفا المشروع بـ"المتأخر"، مشيرا إلى أن هذا المشروع بدأ تنفيذه منذ عام 1423، أي قبل 12 عاما، وأنه لم ينجز منه سوى 25%، وأن شركة المياه الوطنية تحتاج إلى نحو 12 مليار ريال لاستكمال شبكة الصرف الصحي في جميع أنحاء المدينة. وقال "يتوجب على كافة الجهات التعاضد في مكافحة عصابات سرقة أغطية الصرف الصحي، وتجميع السكراب، و الجهات الأمنية تتحمل مسؤولية تجميع السكراب وكذلك أصحاب الأسواق والأحواش، من أجل حماية الأرواح"، مشددا على أن بيع غطاء بالوعة صرف صحي بـ10 ريالات قد يتسبب في إزهاق روح بريئة، وأنه يجب مداهمة الأحواش التي تجمع فيها أغطية البالوعات والقبض على العمالة التي تبيع وتشتري هذه الأغطية.

وعن دور المجلس البلدي، بين الجنيدي أن دورهم ينحصر في دعوة شرطة جدة للقبض على ملاك الأحواش التي تستقبل أغطية البالوعات، مشيرا إلى أن المجلس سيعقد اجتماعا لبحث مستجدات هذا الملف الأسبوع المقبل.

"اعترافات خجولة"

وفي الوقت الذي طلبت فيه شركة المياه الوطنية أمس، إمهالها للرد على اتهامات المجلس البلدي والمواطنين، أجرت "الوطن" اتصالا بمسؤول في شركة المياه الوطنية، على علم بكافة تفاصيل مشروع الصرف الصحي - فضل عدم ذكر اسمه - كونه غير مصرح له بالحديث، وأكد أن الشركة تواجه عددا من العوائق في هذا المشروع، وهي التي تسببت في تأخيره، ومنها عدم توفر أراض لإنشاء محطات للصرف الصحي، وإهمال بعض المقاولين في تسليم المشاريع في مواعيدها المحددة، معترفا بأن الشركة تنتظر فترات طويلة لاستلام المخصصات المالية التي يعتمد صرفها للمشروع، مما يوقعها في حرج مع المقاولين.

وقال "رغم كل هذه العوائق إلا أنه تم الانتهاء من تنفيذ نحو 60% من المشروع، متوقعا أن تصل النسبة إلى 70% خلال 3 سنوات قادمة، مؤكدا أنه لا يمكن حراسة كافة الشوارع لمنع سرقة أغطية الصرف الصحي، وأن هناك تعاونا مع الجهات الأمنية في هذا الشأن.

من جهته، ألقى عمدة حي البغدادية فواز سلامة باللائمة على الأمانة فيما يتعلق بطفوحات المياه الآسنة في الشوارع، وقال "الأحياء القديمة في جدة تعاني مشاكل طفح البيارات التي تملأ الشوارع"، كاشفا أن شارع عبدالرؤوف أمين به 5 مدارس يشهد الشارع المجاور لها سيلا دائما من المياه الآسنة، التي تتسبب بالكثير من الأضرار على صحة السكان، وأن الحي يحتاج لردم عيون البيارات واستبدالها بشبكة للصرف الصحي.

"المدني" يتطوع ويتهم

المتحدث الرسمي للدفاع المدني بمنطقة مكة المكرمة العقيد سعيد سرحان، أكد أن متابعة غرف وفتحات الصرف الصحي ليس من اختصاصات الدفاع المدني، وأن فرق ودوريات السلامة العاملة في الميدان متى ما صادفت مثل هذه الحفر أثناء تأديتها عملها الرسمي الخاص بمتابعة اشتراطات السلامة فإنها تتوقف عندها، ولا تغادرها حتى تتم معالجتها ويزول خطرها عبر استدعاء المالك إذا كانت في حدود أملاك خاصة أو استدعاء الجهة الرسمية التي تتبع لها هذه الحفرة وعمل محضر مشترك بذلك. وأضاف أنه في حال كانت هذه الحفر موجودة في نطاق مشروع قائم للصرف أو سواه من المشاريع فإن اشتراطات السلامة مفروضة عليه من قبل الدفاع المدني قبل بدء العمل في المشروع، وما يتطلبه المشروع من وضع سواتر وإضاءة ومصدات تمنع خطر وقوع المركبات أو الأشخاص أو تعرض حياتهم للخطر، وفيما يخص الحفر التي توجد في الحدائق العامة أو الطرقات العامة فهي تتبع لأكثر من جهة رسمية ومتى ما تصادف وجودها في طريق دوريات السلامة التابعة للدفاع المدني فإنها تعمل على مباشرتها والتوقف عندها. وأشار إلى أن هنالك أمورا عدة يقوم الدفاع المدني بمباشرتها ليست من اختصاصه، مستشهدا بمثال ورود بلاغ لغرفة العمليات من قبل مواطن عن خطر "كيبل" كهرباء بجوار منزله أو بجوار محل تجاري أو خلافه فإن الدفاع المدني لا يتنصل من القيام بالواجب حماية للأرواح والممتلكات، ورغم أنها ليست من اختصاصه ولكنه يسعى لإزالة الخطر.

وانتقد سرحان قصور عمل مراقبي أمانة جدة في تمرير بلاغات عن أي أخطار محتملة تخص الدفاع المدني وتقع ضمن مهام عمله أثناء تأدية عملهم كمراقبي أمانة، مؤكدا أن تفاعل رجال الدفاع المدني وعملهم أوسع وأشمل من مراقبي الأمانة وأن أي شيء تتم ملاحظته خلال وجودهم بالميدان ويشكل خطورة على الأرواح والممتلكات يتم الوقوف عنده فورا حتى وإن كان خارج الاختصاص.

تحرك يرصد المخالفات.. ويغلقها

جدة: الوطن

بينما وثق عدد من سكان محافظة جدة صورا لآبار ومناهيل للصرف الصحي مكشوفة ومهملة في عدد من الأحياء، باشرت أمانة جدة طوال اليومين الماضيين إغلاق العديد منها بالتعاون بين القسم المختص داخل الأمانة والمقاولين المنفذين للمشروعات، ورصدت "الوطن" إغلاق العديد من الحفر أمس بطريق الملك عبدالعزيز بالقرب من دوار النافورة، في حين يعمل فريق ميداني على رصد البلاغات وما يتم بثه من قبل المغردين على مواقع التواصل الاجتماعي للحد من تداعيات السقوط فيها.

هيئة حقوق الإنسان

لليوم الثاني .. مواصلة محاكمة خلية شقة الخالدية

القصاص تعزيرا لـ 4 إرهابيين قتلوا مقيما وأطلقوا النار على رجال الأمن

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141015/Con20141015728915.htm

منصور الشهري (الرياض)

أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة أمس حكمها الابتدائي بالقتل تعزيرا ضد أربعة إرهابيين من عناصر خلية الـ88 والمعروفة بـ «شقة الخالدية» لثبوت اعتناقهم المنهج التكفيري وقتل أحد المقيمين والاستيلاء على مركبته وإطلاق النيران على رجال الأمن خلال المواجهة الأمنية التي حدثت في حدود الحرم المكي الشريف.

وواصلت المحكمة أمس الثلاثاء النطق بالحكم على الدفعة الثانية من أعضاء الخلية الـ88 وذلك بحضور 21 متهما جميعهم سعوديون (من المتهم 23 إلى 43)، كما تواجد داخل قاعة النطق بالحكم عدد من ذوي المتهمين وممثل هيئة حقوق الإنسان وممثلو وسائل الإعلام.

ونطق رئيس الجلسة القضائية والمشكلة من ثلاثة قضاة أحكامه بالقتل تعزيرا بحق 4 متهمين وهم المدعى عليهم الـ28 والـ29 والـ32 والـ34، والسجن بحق المتبقين فترات مختلفة حسب إدانات كل متهم، حيث تراوحت فترات السجن بحقهم ما بين 8 سنوات إلى 32 سنة، إضافة إلى المنع من السفر خارج المملكة بعد انتهاء محكومية كل منهم.

وشهدت الجلسة صرف رئيس الجلسة الدعوى بحق المتهم الـ31 لعدم أهليته للمحاكمة في الوقت الحالي بموجب التقارير الطبية المرفقة بالمعاملة، فيما أفهم رئيس الجلسة المدعي العام بأن يحق له طلب محاكمة المدعى عليه متى عادت أهليته وفق تقرير طبي معتبر.

وكانت التهم التي ثبتت بحق المدعى عليه الـ28 والذي صدر بحقه حكم بالقتل تعزيرا بإجماع القضاة الثلاثة اعتناقه المنهج التكفيري ونقضه البيعة التي في عنقه لولي الأمر ومبايعته للهالك أحمد الدخيل أثناء تواجده في شقة الخالدية مع مجموعة ذات أفكار منحرفة وتعزم القيام بأعمال إرهابية، واشتراكه بالمواجهة الأمنية في تلك الشقة وحيازة رشاش بندقية دون ترخيص بقصد الإفساد والإخلال بالأمن، واشتراكه في حيازة الأسلحة والأكواع المتفجرة الموجودة بالشقة، واشتراكه في حيازة القنابل اليدوية وتدربه على السلاح لذلك القصد، وهروبه من رجال الأمن عند نقطة التفتيش، وحراسة تلك الشقة ليلاً والدعاء على ولاة الأمر وتضليل الجهات الأمنية بإخفاء السلاح، وشروعه في إنشاء معسكر تدريبي لإخراج المساجين ومواجهة رجال الأمن بالسلاح مما تسبب في مقتل أحد المقيمين ومشاركته في الفوضى التي حدثت داخل السجن.

فيما ثبت على المدعى عليه الـ29 والمحكم عليه بالقتل تعزيرا بالإجماع اعتناقه المنهج التكفيري ونقضه البيعة التي في عنقه لولي الأمر والقدح في علماء المملكة، واجتماعه بمجموعة ذات توجهات منحرفة تنوي القيام بعمليات إرهابية منهم الهالك أحمد الدخيل ومحاولة إخفائه عن الجهات الأمنية بالتنقل به من مكان لآخر منها شقة الخالدية واشتراكه في حيازة الأسلحة والأكواع المتفجرة الموجودة بتلك الشقة والتي يقصد بها الإفساد والإخلال بالأمن وحراستها ومن بها ليلا حاملا السلاح المعبأ بالذخيرة، وإطلاق النار على رجال الأمن أثناء المداهمة مما تسبب في تلفيات بسيارتهم وهروبه، وغسل

ملابسه عن الدم الناتج عن تلك المواجهة وسطوه مع أحد الهاربين على سيارة أحد الأشخاص وأخذها بالقوة وتهديده رجال الأمن بتفجير قنبلة يدوية كانت معه لحظة هروبه.
وأدين المدعى عليه الـ32 والذي حكم بقتله تعزيرا بالإجماع لاعتناقه المنهج التكفيري، واستضافته لعدد من ذوي التوجهات المنحرفة في منزله وبعدد ممن هم على نفس التوجه وتخطيطه معهم لأعمال إرهابية، وسفره إلى القصيم للعزاء في مقتل أحد أفراد الفئة الضالة وموافقته للمدعى عليه الـ33 في نفس الخلية على القيام بإعمال إرهابية داخل المملكة واجتماعه بشقة الخالدية بعدد من أفراد الفئة الضالة واشتراكه في حيازة عدد كبير من الأسلحة والذخائر والقنابل الموجودة فيها والتي يقصد بها الإخلال والإفساد بالأمن، وتوزيع الذخيرة على الموجودين فيها لمواجهة رجال الأمن وإطلاقه النار على رجال الأمن ثم هروبه مع بعض أفراد تلك الشقة على سيارة تم السطو عليها ودخوله عبر الشبكة المعلوماتية على مواقع محظورة.
فيما حكم على المدعى عليه الـ34 بالقتل تعزيرا بالأغلبية لثبوت اعتناقه المنهج التكفيري واجتماعه بعدد من ذوي التوجهات المنحرفة ومحاولته السفر لمواطن الفتنة للقتال فيها دون إذن ولي الأمر وعلمه بعدد ممن هم على شاكلته تأثرا بزعيم القاعدة وتسليمه مبلغ عشرين ألف ريال لدعم المقاتلين في مواطن الفتنة، واعتقاده بوجوب قتال المعاهدين والمستأمنين في المملكة، واستئجار سكن باسمه وتمكين ذوي التوجهات المنحرفة منه رغم علمه بمخططاتهم والتنقل معهم من مكان لآخر والهروب من رجال الأمن بعد المداهمة وحمله السلاح الرشاش بقصد مواجهة رجال الأمن وإيقافه مع عدد من رفقاه لصاحب سيارة جيب وأخذها منه تحت تهديد السلاح، وحيازته لعدد كبير من الأسلحة والذخيرة الأكواع المتفجرة وسلاح حربي نوع «أر بي جي» بقصد الإفساد والإخلال بالأمن، وسفره إلى اليمن بطريقة غير مشروعة وانتحال الجنسية اليمنية باستخراج بطاقة وجواز سفر مزورين مقابل عشرة آلاف ريال بقصد الذهاب إلى العراق دون إذن ولي الأمر وبحوزته قنبلة يدوية وكوع متفجر ومسدس ومحاولته مع أفراد تلك المجموعة في استهداف المجمعات السكنية للمعاهدين والمستأمنين وقتلهم، ومحاولة تجنيد الأشخاص للانضمام لتلك المجموعة وبحثه عن لوحات لسياراتهم ومساكن لهم وتمويل الإرهاب والأعمال الإرهابية باستلامه مبلغ 8500 ريال لذلك الغرض وتدربه خارج البلاد على صناعة المتفجرات وعمله بعدد ممن يجندون الأشخاص للتنظيم الإرهابي.
وفيما يخص المتهمين المتبقين فقد صدرت بحقهم أحكام مختلفة بالسجن تفاوتت ما بين 8 سنوات إلى 32 سنة إضافة إلى منع كل منهم من السفر خارج المملكة بعد انتهاء فترة سجنه مدة مماثلة لحكمه، بإضافة إلى صدور غرامات مالية بحق متهمين أحدها بمبلغ 15 ألفا وآخر 10 آلاف ريال، كما صدر حكم بالجلد بحق متهمين كل منهم 70 سوطا لتورطهم في تعاطي المسكر والحبوب المحظورة.
وكانت أبرز تهمهم تسلم أحد المدعى عليهم مبلغ مليون ريال من الهالك تركي الدندني أعطاها أحد عناصر تنظيم القاعدة الإرهابي لتمويل أعمالهم الإجرامية، وقيام مدعى عليه آخر بطلبه من شخص يمني إدخال أسلحة حربية إلى المملكة لأغراضهم الإجرامية.
فيما أدين أحد المدعى عليهم أيضا باجتماعه بمجموعة ذات أفكار منحرفة تخطط لعمليات إرهابية داخل البلاد منهم الهالك أحمد الدخيل المطلوب أمنياً ومشاركته في تجهيز حشوة المتفجرات وتوزيعه منشورات وأشرطة محظورة مؤيدة للتنظيم الإرهابي.
وكان من ضمن التهم التي ثبتت بحق أحد عناصر الخلية قناعته بتحريم الدراسة في المدارس الحكومية، وقيامه برمي ورقة على أحد مباني المباحث العامة تتضمن تهديدا لهم، والتخطيط لاستهداف مراكز أمنية.

نائب وزير الصحة يفتتح اللقاء التعريفي بنظام الرعاية الصحية النفسية

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
http://www.alyaum.com/article/4020281

واس – الرياض

افتتح معالي نائب وزير الصحة للشؤون الصحية الدكتور منصور بن ناصر الحواسي اليوم، الملتقى التعريفي لنظام الرعاية الصحية النفسية، الذي تنظمه اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية، وذلك في برج رافل بمدينة الرياض .

وأوضح الدكتور الحواسي ، أن نظام الرعاية الصحية النفسية يُشكل نقطة تحول رئيسية في آلية تقديم الخدمات والإشراف عليها ومتابعتها وحفظ حقوق المرضى، حيث يعكس اهتمام القيادة الرشيدة - حفظها الله -، بتطوير القطاع الصحي بشكل عام، والتركيز على خدمات الصحة النفسية بشكل خاص، وسن التشريعات وتقديم الخدمات وفق الإطار الذي يراعى حقوق المرضى ومقدمي الخدمة .
وأكد في كلمة له خلال حفل الافتتاح أن وزارة الصحة تسعى جاهدة إلى تحسين خدماتها في مجال الصحة النفسية، وتعزيز برامجها من خلال إجراء مراجعة شاملة وتقييم الوضع الحالي، وضخ مبادرات جديدة ونوعية في هذا المجال الحيوي المهم، مشيراً إلى أن الوزارة تمتلك سلسلة كبيرة من الخدمات تتمثل في 23 مستشفى متخصص بالصحة النفسية، و 100 عيادة منتشرة في المستشفيات العامة والتخصصية، إضافة إلى سعة سريرية تقترب من 5 آلاف سرير، كما تعمل الوزارة على تحديث البنية التحتية للمنشآت النفسية من خلال نماذج وتصاميم حديثة لهذه المستشفيات تضمن قدرتنا على تحقيق أفضل المعايير لعملائنا .
ولفت معالي نائب وزير الصحة للشؤون الصحية، إلى أن العنصر الأهم والعامل الأبرز في أحداث التغير والتطوير هو القوى العاملة المؤهلة التي تسعى لبناء برامج لتطويرها والاستثمار فيها من خلال برامج التدريب وبناء الشراكات مع جهات عالمية متخصصة، متمنياً أن يحقق هذا اللقاء الأهداف المرجوة منه في التعريف بالنظام للمهتمين والمختصين وأن ينطلق من خلال هذا اللقاء لتفعيل مواد هذا النظام والالتزامات المترتبة عليه بشكل فعال ودقيق .
من جهته أوضح الأمين العام للجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية الدكتور عبدالحميد الحبيب، أن نظام الرعاية الصحية النفسية وما يشتمل عليه من مواد وإجراءات سوف تسهم بشكل مباشر في رفع المعايير وإجراء مراجعة كاملة للأساليب وتأصيل لحقوق المرضى في المنشآت العلاجية النفسية، مشيراً إلى أن المختصين والمهتمين في مجال الصحة النفسية يعرفون أهمية النظام وأثره ويستشعرون عظم المسؤولية المترتبة عليها، حيث إن اعتماد النظام وصدوره من أعلى سلطة في المملكة، وإن كان النظام يمثل نقلة حقيقية فإن مواكبة النظام من قبل الممارسين والسعي للالتزام بمواده وبنوده يشكل المعنى الحقيقي المستهدف .
وأفاد أن اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية تسعى من خلال هذا اللقاء ومن خلال الفعاليات الأخرى إلى نشر الثقافة والمعرفة بالنظام مع تعميم البرامج التدريبية للتأكد من معرفة الممارسين في المنشآت العلاجية النفسية بالالتزامات والحقوق وأساليب تقديم الخدمات، كما تأمل أن يشكل النظام خطوة في طريق طويل يعزز من خدمات الصحة النفسية بالمملكة وأن تراعي الخطط الصحية والمفاهيم الحديثة والممارسات المتطورة في هذا المجال الحيوي .
عقب ذلك بدأت جلسات الملتقى، حيث شملت الجلسة الأولى ثلاث أوراق عمل: الأولي بعنوان "نظرة عامة حول التنظيمات والتشريعات ودورها في الصحة النفسية" قدمها الدكتور عبدالله الهذلول، والثانية بعنوان "نظرة عامة نظام الصحة النفسية بالمملكة والمقارنة بالأنظمة العالمية" وقدمها الدكتور عبدالحميد الحبيب، فيما كانت الورقة الثالثة للدكتور عبدالله السبيعي بعنوان "المسح الوطن للصحة النفسية" .
أما الجلسة الثانية فاحتوت على ثلاث أوراق عمل: الأولى بعنوان "نظام الرعاية الصحية النفسية المحتوى والالتزامات" للدكتور محمد الجربا، والثانية بعنوان "دور مؤسسات المجتمع في حماية وتعزيز حقوق المرضى النفسيين" للدكتور محمود عبدالرحمن، أما الورقة الثالثة فقدمها الدكتور عبدالحميد الحبيب بعنوان "رؤية اللجنة الوطنية في سبيل تعزيز الصحة النفسية أذكار ومقترحات" .
بعد ذلك قدمت ورش عمل تخصصية شارك فيها، أطباء، وأخصائيين، وممارسين صحيين، ورجال الإعلام والصحافة، إلى جانب المستفيدون من الخدمات النفسية، وتضمنت ثلاث ورش عمل: الأولى بعنوان "نظام الرعاية الصحية النفسية وأثره في الممارسة المهنية للمختصين" قدمها الدكتور خليل القويفلي، والثانية بعنوان "آليات مقترحة لمتابعة حقوق المرضى النفسيين والتدريب عليها"، للدكتور حسن كريري، فيما قدم حمد مشخص الورشة الثالثة بعنوان "الإعلام ودوره في رعاية حقوق المرضى النفسيين، أما الورشة الأخيرة فكانت بعنوان "أساليب حديثة لتعزيز مشاركة المستفيدين من خدمات الصحة النفسية" للدكتورة عفاف اليوسف .

يذكر أن نظام الرعاية الصحية النفسية، هو أول نظام للصحة النفسية في الشرق الأوسط، ويهدف إلى تنظيم وتعزيز الرعاية الصحية النفسية اللازمة للمرضى النفسيين، وحماية حقوق المرضى النفسيين وحفظ كرامتهم وأسرهم والمجتمع، إضافة إلى وضع آلية معاملة المرضى النفسيين وعلاجهم في المنشآت العلاجية النفسية .

ونصت المادة الثالثة من مجلس المراقبة العام للرعاية الصحية النفسية، بأن يصدر وزير الصحة قراراً بتشكيل مجلس باسم "مجلس المراقبة العامة للرعاية الصحية النفسية" مكون من: مستشار شرعي من وزارة العدل "رئيسا"، ومستشار من وزارة الداخلية "عضواً ونائبا للرئيس"، ومدير عام الصحة النفسية في وزارة الصحة "عضواً وأميناً للمجلس"، وممثل من وزارة الشؤون الاجتماعية "عضواً"، ومستشار نظامي من وزارة الصحة "عضواً"، وعضو من هيئة حقوق الإنسان "عضواً"، وثلاثة من الأطباء الاستشاريين في الطب النفسي من وزارة الصحة والجهات الطبية الأخرى "أعضاء"، إلى جانب أخصائي نفسي واجتماعي، ويجوز للمجلس الاستعانة بمن يراه من ذوي الخبرة والتخصص .

كما نصت المادة الرابعة على بعض القرارات منها: النظر في التظلمات التي يقدمها المرضى أو ذووهم أو من يمثلهم، بعد استكمال التظلم أمام مجلس المراقبة المحلي للرعاية الصحية النفسية، وتكوين لجان من أعضاء المجلس أو من غيرهم من ذوي الخبرة أو الاختصاص لمراجعة قرارات الدخول الإلزامي، وأي اختصاص آخر يقره مجلس الوزراء ، فيما نصت المادة الخامسة على أن يعقد المجلس اجتماعه مرة على الأقل كل شهرين ، أو بناء على طلب رئيس المجلس عند الحاجة، وأن يكون انعقاد المجلس نظاميا بحضور الرئيس أو نائبة وثلثي الأعضاء على الأقل، وأن يكون اتخاذ القرارات بأغلبية الأعضاء الحاضرين وإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع .

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

عضو "شورى": المعلومات الحكومية "غير دقيقة".. والحل "الحوكمة"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري
قال عضو مجلس الشورى محمد الرحيلي إن أهم المعوقات التي تواجه الديوان غياب «الشفافية» من «جانب الجهات الحكومية، وعدم توافر المعلومات، وإن أعطيت معلومات تكون غير دقيقة». وكسرت مداخلة الرحيلي - وهو نائب سابق لرئيس ديوان المراقبة العامة - جمود جلسة الشورى أمس (الثلثاء)، إذ أكد - بحكم خبرته في عمل الديوان - ضعف أنظمة الرقابة والإشراف، وتدني أداء القطاع العام، ومستوى الشفافية فيه، وشدد على أن تطبيق مفهوم «الحوكمة» في القطاع الحكومي بات مطلباً. (للمزيد).
وأفاد الرحيلي بأن الديوان عندما يجد كثيراً من الأخطاء الحكومية يصعب عليه تحديد الجهة والشخص المسؤول عنها. وعزا ذلك إلى أن بعض الصلاحيات توجه «شفهياً» بحيث يمكن لمن أصدرها التنصل منها. وأشار إلى أن «الحوكمة» تخضع الجهات المعنية لمجموعة من القوانين والنظم، بهدف تطوير الأداء بأساليب فاعلة لتنفيذ الخطط والأهداف، وتحديد المسؤوليات بوضوح، كما ينص على تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية.
وعلى رغم أن مشروع الحوكمة في الأجهزة الحكومية لا يزال في طور الدرس في مجلس الشورى، إلا أن الأعضاء المؤيدين أجمعوا أثناء مداخلاتهم على الخلل الواضح في تعزيز الرقابة والمساءلة والشفافية في كل الأجهزة الحكومية. وأكدت العضو الدكتورة ثريا عبيد أن الحوكمة ستعالج التحدي الأساسي في مؤسسات الدولة، في ظل غياب الشفافية ومساءلة الموظفين.
وعلى صعيد آخر، نجح العضو خليل كردي في كسب تأييد الأعضاء المعارضين لمقترح مشروع ثان يدعو إلى إضافة أربع مواد إلى نظام المحاسبين القانونيين، لمحاصرة المكاتب الأجنبية الكبيرة التي كسبت السوق عبر مهنيتها. وأشار كردي إلى أن المؤسسات المستفيدة من المكاتب المحاسبية الأجنبية تريد خدمة مهنية راقية، مضيفاً: «الناس تريد أفضل خدمة ممكنة بغض النظر عن الجنسية، والسعودي ليس على رأسه ريشة»، لافتاً إلى أن تنظيم المهنة يكون من الداخل عبر الهيئات المتخصصة، وليس بتشريعات عامة تعرقل المهنة.

"عسير": اعتماد حركة النقل الخارجي للمعلمين والمعلمات

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
اضغط هنا

أبها - يحيى جابر
اعتمد المدير العام لمديرية التربية والتعليم في منطقة عسير جلوي آل كركمان آلية حركة النقل الخارجي للمعلمين والمعلمات للعام الدراسي الحالي.
وأوضح مدير شؤون المعلمين أحمد متعب في بيان صحافي أمس، أن الوزارة أتاحت الفرصة للراغبين في التسجيل بموقع تكامل الإلكتروني حتى نهاية الخميس المقبل.

وأفاد بأنه لا يحق لشاغلي الوظائف التعليمية طلب العدول عن النقل بعد 23-2-1436هـ، إضافة إلى أنه لا يحق دخول الحركة أو المفاضلة بسنة التقديم لكل من ليس على رأس العمل التربوي في قطاع الوزارة وإدارات التربية والتعليم والميدان التربوي داخل المملكة، إلا بعد المباشرة في مقر عمله الأساسي وقبل إغلاق النظام للتقدم على الحركة.
ولفت إلى أن الوزارة استثنت المعلمين والمعلمات ممن بلغت مدة خدمتهم 20 عاماً فأكثر لمرة واحدة في عمرهم الوظيفي، من عنصر مفاضلة سنة التقديم، بشرط أن تكون طلباتهم للنقل سجلت من العام السابق لحركة النقل.
وأشارت إلى أنه يحرم من النقل من بلغ غيابه دون عذر أكثر من 15 يوماً خلال الفصل الدراسي الثاني، وحتى تاريخ 23-2-1436هـ، ومن قل أداؤه الوظيفي في العام الدراسي السابق عن 60 درجة من مجموع 100 درجة لشاغلي الوظائف التعليمية، و77.4 في المئة من مجموع 129 درجة لمحضري ومحضرات المختبرات.

"الرياض" انفردت بمقترح حفز الموظف "المدمن" الملتحق ببرامج التأهيل

"الشورى" يناقش تعديلات نظامي "السجن والتوقيف" و"المراقبة العامة".. الثلاثاء

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
http://www.alriyadh.com/984953

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
قرر مجلس الشورى مناقشة تقرير لجنته الأمنية بشأن تعديل نظام السجن والتوقيف في جلسته العادية الحادية والستين التي تعقد الثلاثاء المقبل، كما يناقش تقرير اللجنة المالية حول تعديل مادة من نظام ديوان المراقبة العامة، وأيضاً تقرير اللجنة الأمنية بشأن إضافة مادة لنظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية في المقترح المقدم من عضو اللجنة التعليمية الدكتور أحمد آل مفرح وتضمن إضافة مواد انفردت الرياض بنشره قبل أكثر من عام تفتح أبواب الأمل لدى الموظف الحكومي والقطاع الخاص المتعاطي للمخدرات والمؤثرات العقلية الملتحق ببرامج التأهيل والعلاج وبرامج التعافي اللاحقة من المخدرات والمؤثرات العقلية بالعودة لعمله بعد ثبوت إنهائه برامج التأهيل وحوافز أخرى تتعلق بأحكام التقاعد.
من ناحية أخرى عارض عضو مجلس الشورى الدكتور خليل كردي إضافة مواد مقترحة على نظام المحاسبين القانونيين وحذر عبر رأي أقلية للجنة المالية بالمجلس حظي بتأييد عدد من الأعضاء، من وضع أربع مواد اقترحها الدكتور حسام العنقري وعضو الشورى السابق سعد مارق ضمن النظام العام للمحاسبين القانونيين.

ويرى كردي بأن الهدف من إضافة تلك المواد محاصرة الشركات الأجنبية وقصر مهنة المحاسبة القانونية على السعوديين الذين لا يرى ضرورة لدعمهم فعلى حد قوله " ليس على رأسهم ريشة "وقال إن قرارات وزارة التجارة بهذا الخصوص لم تنجح و تم التحايل في جانب المراجعة، ورأى بأن تنظيم المهنة يجب أن يتم من الداخل وليس "تشريعات تأتي من فوق كنظام"

واستمع المجلس إلى تقرير اللجنة المالية بشأن إضافة مادة جديدة لنظام المحاسبين القانونيين تنص على "لا يجوز أن تقل نسبة الجهد الإشرافي للمحاسب القانوني، فرداً كان أم شريكاً في شركة مهنية، عن 5 في المئة من إجمالي الجهد المهني المطلوب لكل عملية مراجعة يتعاقد على تنفيذها" ويضيف المقترح مادة ثانية تنص على أنه "لا يجوز أن يزيد عدد الشركات المساهمة التي يقوم بمراجعتها المحاسب القانوني، فرداً كان أم شريكاً في شركة مهنية، خلال كل عام على خمس شركات مساهمة فقط"، ومادة ثالثة تمنع أن يقوم المحاسب القانوني، فرداً كان أم شركة، بمراجعة حسابات شركات المساهمة وحسابات المصارف والمؤسسات العامة لأكثر من خمسة أعوام، وتُمكن إعادة تعيينه مجدداً بعد انقضاء سنتين متتاليين، كما تضمن المقترح إضافة مادة رابعة تعاقب المحاسب القانوني بشطب قيده في حال تم إيقافه عن ممارسة المهنة مدة عام فأكثر خلال خمسة أعوام طبقاً لأحكام هذا النظام ولوائحه، مع نشر القرار الصادر بعقوبة الشطب على نفقة المخالف في واحدة أو أكثر من الصحف المحلية.

اللجنة المالية تطالب بتعديل «المحاسبين القانونيين» وأعضاء يحذرون من أهدافها

عرض على المجلس رأي الأقلية داخل اللجنة المالية بشأن نظام المحاسبين القانونين الذي قدمه الدكتور خليل كردي، وركز على أن المحددات والضوابط التي وضعتها المواد المقترحة هي معايير تضعها الجمعيات المهنية وليست الأنظمة العامة ، وأكد على أن هذه المواد ستحد من نشاط المكاتب الكبرى رغم أن نشاطها يسهم في تطور مهنة المحاسبة، وضمن رأيه عدة ملحوظات أهمها عدم مناسبة تدخل المجالس التنظيمية والتشريعية في سن الأنظمة المعيارية المهنية مما يؤدي إلى انعكاسات سلبية على مسيرة المهن وتطورها.

وبعد طرح التقرير للمناقشة أيَّد عدد من المداخلين رفض إضافة المواد الأربعة للنظام ومن اولئك الأعضاء يحيى آل صمعان وعبدالله المنيف وأسامة قباني وعمرو رجب، وأكدوا بأن المواد المقترحة مجرد معايير مهنية وليس موضعها النظام ورأوا بأن السوق المحاسبي يخضع لمتغيرات دائمة، وليس من الواجب العودة لتعديل النظام متى ما دعت الحاجة لتعديل النظام وفقاً للمتغيرات كما أن المشكلة في التطبيق وليس في التشريع وأشار العضو آل صمعان إلى ما أوضحه أمين لجنة المحاسبين القانونيين عندما استضيف في اللجنة المالية بأن شركات المحاسبة وشركاءهم محالون للتحقيق بسبب نسبة 5% كأتعاب على الجانب المراجعي والإشرافي.

الموافقة على عدم تعديل لائحة جائزة خادم الحرمين لتكريم المخترعين والموهوبين

وتساءل أحد الأعضاء عن مدى قدرة المكاتب الصغيرة والمتوسطة التي يدعمها هذا المقترح بالقيام بمهام المكاتب المحاسبية الكبيرة فيما رأى آخر بأن هذه المواد المقترحة هي من إجراءات عمل الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ولا يتطلب وضعها في النظام.

وتأجل حسم المجلس لتعديل نظام المحاسبين القانونيين رغم مطالبة بعض الأعضاء بالتصويت على إضافة المواد محل النقاش القانونيين وأكد رئيس الجلسة الدكتور عبدالله آل الشيخ بأن التصويت يتم إذا تم الرد على تلك المداخلات وفقاً للمادة 44 من نظام عمل المجلس مما أعطى اللجنة الفرصة في الرد في وقت لاحق، كما ظهر وأكثر من مرة خلل في اكتمال نصاب عدد الأعضاء الحاضرين جلسة أمس وأكدت أمانة المجلس بحاجة إلى ثلاثة أصوات للتصويت الأمر الذي قرر على إثره رئيس المجلس الانتقال إلى شأن آخر لحين اكتمال الأصوات، و لم يتوقف بعد ذلك صوت المنبه الخاص بجمع الأعضاء وضرورة العودة إلى الجلسة لإكمال النصاب النظامي للتصويت، ويبدو ان ذلك استمر عند التصويت على توصية اللجنة المالية بشأن تقرير مقترح إضافة ضوابط لعلاوة الإصدار ضمن نظام هيئة السوق المالية فرغم تأكيد رئيس اللجنة الدكتور حسام العنقري بأن رأيها يتوافق مع رأي الحكومة كما لم يداخل سوى العضو سعود الشمري والذي أكد رأي اللجنة، وطلب التصويت إلا أن رئيس المجلس آل الشيخ نصح رئيس اللجنة بأن تعود للمجلس في جلسة قادمة برأيها.

إلى ذلك أيدت اللجنة المالية رأي الحكومة في كفاية الضوابط النظامية الجديدة التي تم تضمينها في لائحة قواعد التسجيل والإدراج المحدثة والصادرة بقرار مجلس هيئة السوق المالية في الحادي عشر من محرم 1434 فيما يتعلق بتحديد سعر الورقة المالية في السوق المالية، وقد سبق واقر الشورى في الرابع من ذي القعدة عام 1434بأن تقوم هيئة السوق المالية بوضع لائحة منظمة لعلاوات الإصدار في حال طرح شركة لأسهمها بقيمة تزيد على القيمة الاسمية سواءً كانت طرحاً أولياً أم زيادة رأس مال بحقوق أولوية أو بدونها تتضمن عدة معلومات عن مبررات وأسس طلب علاوة الإصدار، والطرق المستخدمة في تقدير علاوة الإصدار، وأساليب المنافسة بين المؤسسات المالية لتغطية علاوة الإصدار، ومسؤولية ضامن التغطية في حالة علاوة الإصدار، والطرق التي يتم بها التصرف في متحصلات الاكتتاب.

إقرار ملاءمة دراسة مقترح مشروع الحوكمة في القطاع العام ومناقشة «سرية» لتعديل نظام الدفاع المدني
ووافق مجلس الشورى في جلسته العادية التاسعة والخمسين التي عقدها أمس على ملاءمة دراسة مقترح مشروع نظام الحوكمة في القطاع العام المقدم من عضو المجلس السابق سعد مارق وعضوه الحالي حسام العنقري ويهدف المشروع إلى إيجاد الإطار التنفيذي الموحد لإجراءات تعزيز الرقابة والمساءلة والشفافية في كافة الأجهزة الحكومية، ورأى أحد الأعضاء أن مشروع النظام سيزيد من جودة العمل الحكومي، ويعمل على تعزيز أداء الأجهزة الرقابية الحكومية فيما عارض آخرون المقترح مؤكدين أنه ليس من الأهمية صدوره في نظام وإنما في دليل إرشادي يجري تعميمه على القطاع العام.
وانتقل المجلس –بعد ذلك– لمناقشة تقرير لجنة التعليمية والبحث العلمي بشأن تعديل نص المادة السادسة من اللائحة المنظمة لجائزة خادم الحرمين الشريفين لتكريم المخترعين والموهوبين، حيث أيد عدد من الأعضاء توصية اللجنة بعدم الموافقة على التعديل ، مؤكدين اتفاقهم مع اللجنة في مبررات رفضها، من جانبهم أكد أعضاء آخرون ضرورة منح أمناء الجائزة المرونة الكافية للاختيار، وصوت المجلس بعدم الموافقة على طلب تعديل المادة السادسة من اللائحة المنظمة لجائزة خادم الحرمين الشريفين لتكريم المخترعين والموهوبين.
وكان مجلس الشورى قد استمع في جزء سري من الجلسة لتقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن تعديلات مقترحة على نظام الدفاع المدني وتتناول التعديلات - في مجملها- تشكيل مجلس الدفاع المدني وأعضائه وأعمال الفريق الوطني للبحث والإنقاذ.

• تعليم الطائف" يناقش أدوات تقويم ذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
http://www.alriyadh.com/984939

الطائف - واس
ناقش الاجتماع الأول للجنة التقويم التربوي لطلاب وطالبات ذوي الاحتياجات الخاصة بمدارس التعليم العام بإدارة التربية والتعليم بمحافظة الطائف آلية تثقيف الميدان التربوي بأساليب وأدوات تقويم ذوي الاحتياجات التربوية، مثل اضطرابات النطق، واللغة، وتشتت الانتباه، والاضطرابات السلوكية، والانفعالية، والتوحد. وقدم المجتمعون برئاسة مساعد مدير التربية والتعليم بالمحافظة لشؤون البنين عبدالرحمن الصخيري، خلال الاجتماع الذي عقد الاثنين بقاعة الاجتماعات بمبنى الشؤون التعليمية عدداً من التوصيات للعمل بها.

تعديلات على 37 مادة في • المنافسات" لتعزيز • النزاهة"

بعد رصد 17 ثغرة قوية في نظام المشتريات الحكومية

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
اضغط هنا

سعيد الزهراني - الطائف
علمت «المدينة» أن هناك تعديلات على 37 مادة في نظام المنافسات والمشتريات الحكومية من أجل رفع مستوى الشفافية وتعزيز النزاهة في مواد النظام.
وقال مصدر مسؤول لـ«المدينة»: إن إحدى مؤسسات المجتمع المدني، أجرت مراجعة شاملة لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية بالتعاون مع إحدى الشركات المتخصصة، وحددت 17 مشكلة أساسية في إجراءات الطرح وتتمثل في تحديد المواصفات في وثائق المنافسة لتلائم منتجات أو موردين بعينهم، وعدم وضع معايير اختيار ثابتة للموردين قبل الإعلان عن المنافسة، إلى جانب تفاوت جودة المنافسات ونتائجها، ثم أن وثائق المنافسة غالبًا ورقية، ولدى مكتب الجهة الحكومية فقط، وقد تنفد النسخ، كما أن تسعير وثائق المنافسة غير موحد وأحيانًا مجحف، ولجنة فحص العروض غير ملزمة بتبرير توصياتها، وقد يتمكن الموردون من تقديم عروض منخفضة الأسعار والفوز بالمنافسات.
كما رصدت عدم وجود قناة رسمية لتقديم شكاوى المخالفات إلى الجهة الحكومية، التي طرحت المنافسة، وقصر المدة الممنوحة لتقديم العروض مع إطلاع المتنافسين على تفاصيل المشروع قبل الطرح.. أما المشكلات الأساسية في إجراءات التقييم فتتمثل في عدم وضع معايير تقييم واضحة ومفصلة ضمن وثائق المنافسة وعدم تحديد نسبها أن وجدت، وعدم وجود قناة رسمية لشكاوى المتنافسين في حالة الطعن في حيادية المواصفات، وتتفاوت جودة التعامل مع التوضيحات للمتنافسين فقد تكون شفهية وقد لا يبلغ بها الجميع، ومشاركة المسؤولين عن تحديد المواصفات في فحص العروض والترسية، ولا يوجد لجنة مستقلة للبت في ترسية المناقصات.
أما إجراءات الترسية والتنفيذ فمشكلاتها الأساسية تتمثل في تفاوت إجراءات الإعلان عن نتائج ترسية المنافسات وعدم شفافيتها، ولا يوجد وسيلة رسمية للمتنافسين غير الفائزين للحصول على مبررات عدم فوزهم، وإمكانية تواطؤ أحد المتنافسين مع الجهة الحكومية لتقديم عرض متدنٍ للفوز بالمنافسة، ومن ثم التغاضي عن تنفيذ بعض عناصر المشروع، وعدم وجود قناة رسمية لدى الجهة المسؤولة عن المناقصة للشكاوى المتعلقة بالمخالفات.
تجدر الإشارة إلى أن مؤسسة سعفة القدوة الحسنة الخيرية التي أعدت الدراسة هي إحدى مؤسسات المجتمع المدني، التي تسعى لتعزيز القيم الرئيسة المتمثلة في الشفافية والنزاهة في المملكة العربية السعودية، انطلاقًا من تعاليم ديننا الإسلامي الحنيف وعاداتنا وثقافتنا..
وفقًا للاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، التي نصت على دور مؤسسات المجتمع المدني في توعية وتثقيف الأفراد والمؤسسات تجاه هذه الأخلاقيات، وتحقيق ما احتوته هذه الاستراتيجية من مقاصد وأهداف، وتم إنشاء مؤسسة السعفة بوصفها إحدى مؤسسات المجتمع المدني.

ملتقى عن حماية حقوق المرضى النفسيين

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141015/Con20141015728897.htm

عكاظ (الرياض)
ناقش الملتقى التعريفي لنظام الرعاية الصحية النفسية، والذي افتتحه نائب وزير الصحة للشؤون الصحية الدكتور منصور بن ناصر الحواسي أمس، ست أوراق عمل في جلستيه الأولى والثانية، حيث شملت الجلسة الأولى ورقة بعنوان «نظرة عامة حول التنظيمات والتشريعات ودورها في الصحة النفسية» قدمها الدكتور عبدالله الهذلول، وورقة ثانية بعنوان «نظرة عامة نظام الصحة النفسية بالمملكة والمقارنة بالأنظمة العالمية» قدمها الدكتور عبدالحميد الحبيب، فيما كانت الورقة الثالثة للدكتور عبدالله السبيعي بعنوان «المسح الوطني للصحة النفسية».
أما الورقة الأولى في الجلسة الثانية فكانت بعنوان «نظام الرعاية الصحية النفسية المحتوى والالتزامات» للدكتور محمد الجربا، والثانية بعنوان «دور مؤسسات المجتمع في حماية وتعزيز حقوق المرضى النفسيين» للدكتور محمود عبدالرحمن، أما الورقة الثالثة فقدمها الدكتور عبدالحميد الحبيب بعنوان «رؤية اللجنة الوطنية في سبيل تعزيز الصحة

النفسية أذكار ومقترحات». كما قدمت في اليوم الأول ورش عمل تخصصية شارك فيها أطباء، وأخصائيون، وممارسون صحيون، ورجال الإعلام والصحافة، إلى جانب المستفيدين من الخدمات النفسية، وتضمنت ثلاث ورش عمل: الأولى بعنوان «نظام الرعاية الصحية النفسية وأثره في الممارسة المهنية للمختصين» قدمها الدكتور خليل القويفلي، والثانية بعنوان «آليات مقترحة لمتابعة حقوق المرضى النفسيين والتدريب عليها»، للدكتور حسن كريري، فيما قدم حمد مشخص الورشة الثالثة بعنوان الإعلام ودوره في رعاية حقوق المرضى النفسيين، أما الورشة الأخيرة فكانت بعنوان «أساليب حديثة لتعزيز مشاركة المستفيدين من خدمات الصحة النفسية» للدكتورة عفاف اليوسف.

وأوضح د. الحواسي في كلمة افتتح بها الملتقى الذي تنظمه اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية، في برج رافل بالرياض، أن نظام الرعاية الصحية النفسية يُشكل نقطة تحول رئيسة في آلية تقديم الخدمات والإشراف عليها ومتابعتها وحفظ حقوق المرضى. 3من جهته قال الأمين العام للجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية الدكتور عبدالحميد الحبيب أن نظام الرعاية الصحية النفسية وما يشتمل عليه من مواد وإجراءات سوف يسهم بشكل مباشر في رفع المعايير وإجراء مراجعة كاملة للأساليب وتأصيل لحقوق المرضى في المنشآت العلاجية النفسية. يذكر أن نظام الرعاية الصحية النفسية هو أول نظام للصحة النفسية في الشرق الأوسط، ويهدف إلى تنظيم وتعزيز الرعاية الصحية النفسية اللازمة للمرضى النفسيين، وحماية حقوق المرضى النفسيين وحفظ كرامتهم وأسرهم والمجتمع، إضافة إلى وضع آلية معاملة المرضى النفسيين وعلاجهم في المنشآت العلاجية النفسية.

كادت تعيد حادثة التحلية.. والعقيد سرحان: حققنا مع البلدية إنقاذ طفل من فوهة حفرة صرف جنوب جدة

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141015/Con20141015729037.htm

عبدالله راجح العبدلي (جدة)

كاد منهول صرف صحي أن يكرر ذات المأساة التي شهدها شارع التحلية قبل عدة أيام، عندما ذهب أحد المواطنين لمغسلة في شارع التلفزيون جنوب جدة وبرفقته طفله فارس «5» سنوات الذي ابتعد عن المغسلة بعد دخول والده لها مقتربا من حفرة مكشوفة أوشك على السقوط فيها لولا انتباه والده له وإنقاذه قبل الوقوع فيها.

وأوضح لـ«عكاظ» حسن الشمراني «والد الطفل» المعلم بإحدى المدارس في جدة أنه تمكن من سحب ابنه في اللحظات الأخيرة قبل سقوطه في حفرة لتصريف مياه الصرف الصحي في إحدى مغاسل السجاد جنوب جدة شارع التلفزيون، مضيفا «لم أتوقع أن تكون هناك حفرة صرف صحي مكشوفة أمام مكان كهذا يرتاده الناس باستمرار، وفوجئت بعامل يصرح «أنقذ ابنك من الحفرة» وهو يشير إليه، ولما التفت إليه وجدته قريبا جدا منها، ما دعاني للركض صوب طفلي وخطفته من فوهة الحفرة وبعدها سجدت شكرا لله على أن مكنني من إنقاذه قبل الوقوع فيها، لأنني تذكرت حينها حادثة الطفل الذي توفي ووالده في حفرة مماثلة بشارع التحلية».

من جهته، قال مسؤول المغسلة إبرهيم محمد عبدالله إنه قام بعمل ثلاثة أغطية لحفرة الصرف الصحي لكنها تتكسر عندما يقوم عامل وايت الشفط بنزع الغطاء لسحب المياه منها.

إلى ذلك، بين الناطق الرسمي بالدفاع المدني بمنطقة مكة المكرمة العقيد سعيد سرحان أن مندوب السلامة من الدفاع المدني وقف على حفرة الصرف الصحي المكشوفة بالمغسلة ضمن بلاغ تقدم به مواطن لغرفة العمليات وتم استدعاء مندوب من بلدية الجامعة وعمل محضر مشترك بتسليم الموقع للبلدية لإزاحة الخطر وذلك يوم السبت الماضي، أي بعد حادثة التحلية بـ48 ساعة.

وأهاب العقيد سرحان بجميع المواطنين والمقيمين بسرعة الإبلاغ عن أي خطر يهدد الأرواح والممتلكات عبر الاتصال على البلدية أو الأمانة لأنها الجهات المسؤولة عنها، وكذلك الأسلاك المكشوفة والجهة المسؤولة عنها الكهرباء، مضيفا «إن تعذر الوصول إليهما يقوم بالاتصال على الدفاع المدني الذي بدوره يقوم بالتنسيق مع هذه الجهات لإزاحة أي شي يهدد الأرواح والممتلكات».

انتقدن سوء النظافة وتدني مستوى الخدمات

التحقيق في شكوى أمهات ضد "روضة أطفال" بجازان

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141015/Con20141015728904.htm

عبدالرحمن الختارش (جازان)
استنفرت ملاحظات رصدت في روضة أطفال خاصة في منطقة جازان، اهتمام إمارة المنطقة والتي بادرت بالتنسيق مع الجهة الحكومية ذات العلاقة للوقوف ميدانياً على الوضع وتقصي الحقائق بما يحقق مصلحة الأطفال ويوفر لهم البيئة المناسبة.
ووفق المتحدث الرسمي للإمارة علي بن موسى زعلة، تلقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن ناصر بن عبدالعزيز أمير منطقة جازان الشكوى المرفوعة من بعض أمهات الأطفال، وأبدى تفاعله مع مضمونها حول تردي مستوى النظافة وسوء الخدمات المقدمة لأطفالهن، إلى جانب ضعف الرقابة على تحركاتهم وخروجهم المتكرر للشوارع المحيطة بالروضة، مما يعرض حياتهم للخط، فضلاً عن قلة عدد المعلمات مقارنة بأعداد الطلاب.
وأشار المتحدث الرسمي، إلى أن سمو أمير المنطقة أصدر تعليماته الفورية لمدير عام التربية والتعليم بسرعة بحث عناصر الشكوى واتخاذ الإجراءات اللازمة لتلافي الملاحظات المشار إليها بعد التحقيق والمعاينة على الطبيعة والرفع لسموه بما يتم حيال ذلك.

إمارة عسير: والدها مسجون وفي حال خروجه سيمضي في تزويجها

"روان" تطالب بنزع الولاية من والدها.. وقاضي المحكمة: "لا يُمكن"

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
http://sabq.org/S4ngde

عبدالحكيم شار- سبق- متابعة:
أكد المتحدث الرسمي باسم إمارة منطقة الباحة، أحمد السياري بأن المواطنة "روان" تقدمت لإمارة المنطقة باستدعاء مفاده بأن والدها يمنعها من الزواج لمن يتقدم لها، فأحيل الموضوع إلى لجنة إصلاح ذات البين باعتبارها اللجنة المعنية لمعالجة مثل هذه الأمور الأسرية بخصوصية وبعناية.

وأردف: اتصلت اللجنة بالمواطنة "روان"، وبينت أن والدها مسجون في بيشة ولديه قضايا عدة، ومنها قضية تخص ابنته، وأضاف "السياري" الذي كان يتحدث الليلة لبرنامج "الثامنة": اتصلت اللجنة بأخيها الذي أوضح أن لديه وكالة، وبأنه حاول مع أخته أن تعيش معه في بيشة، ولكنها رفضت، وذكر شقيقها بأنه لايمكن تزويجها إلا بعد خروج والدها من السجن.

وتابع: ثم اتصلت اللجنة بقاضي محكمة بلجرشي، للتأكد من إمكانية نزع حق الولاية بحسب طلب المواطنة "روان" فقال: لايمكن طالما عندها شقيق بالغ، ثم قامت اللجنة برفع التقرير بمرئياته كافة، لأمير المنطقة، ومن حرصه وجه برفع المعاملة إلى إمارة منطقة عسير؛ كون والدها سجيناً في محافظة بيشة، فأكدت إمارة عسير بأن والدها مسجون في محافظة بيشة، وعليه قضايا متنوعة، ومرفق به إقرار بأنه في حال خروجه من السجن سيمضي في تزويجها، ولم يصدر حكم شرعي يخص والدها إلى الآن.

وكان برنامج "الثامنة" قد عرض البارحة معاناة الشابة المعنّفة "روان" والتي طالبت من خلاله، بأن تبدأ عيش حياة جديدة، تاركةً خلفها سواد أيام مضت، وأوجاعاً لا تنسى.

وشددت "روان" على نزع الولاية من والدها، الأمر الذي سيكفيها تكرار ما فعله أبوها المتعاطي بها، مطالبةً بحماية ابنتها ذات الثلاثة أعوام، والزواج من رجل يسترها، ويهدي لها حياة كريمة. وختمت "روان" مطالبها بإكمال دراستها، مشيرة إلى أنها توقفت عنها عند السنة الثانية، من المرحلة الثانوية.

الوزارة: هي التي طلبت التأجيل حتى تحلّ مشكلتها مع أبيها "الشؤون الاجتماعية" تنفي منع "فتاة دار الحماية" من استكمال دراستها

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
http://sabq.org/C2ngde

خلود غنام- سبق- الرياض:

نفى مدير عام إدارة العلاقات العامة والإعلام الاجتماعي بوزارة الشؤون الاجتماعية خالد بن دخيل الله الثبيتي، صحة الاتهام الموجه من فتاة لدار حماية بمنعها من استكمال دراستها في الرياض، مشيرة إلى أن الفتاة هي التي طلبت تأجيل دراستها.

وقال "الثبيتي" لـ "سبق": "إشارة إلى ما نشرته صحيفة "سبق" بتاريخ 15/ 11/ 1435هـ الموافق 10/ 9/ 2014م تحت عنوان (فتاة تتهم دار الحماية بمنعها من إكمال دراستها بالرياض)، نؤكد أن الفتاة المذكورة تقيم بدار الإيواء لأنها كانت تتعرض للعنف النفسي والجسدي والتهديد من قبل والدها، وهي تدرس في (جامعة ضرما) لأن دار الإيواء التابع لجمعية الوفاء لا توفر مواصلات خاصة لإيصال النزيلات إلى المدارس والجامعات".

وأضاف: "الدار لا يوجد لديها سوى سائق واحد يتولى شؤون الدار وإيصال النزيلات اللاتي لديهن مواعيد مع الجهات الحكومية، مثل المحاكم أو المستشفيات أو الأحوال المدنية وغيرها".

وأردف: "الفتاة قدمت طلباً إلى دار الحماية تفيد فيه بأنها ترغب في تأجيل دراستها إلى أن يتم إيجاد حل لمشكلتها مع والدها".

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

سلطان بن سلمان يترأس اجتماع مجلس مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة

26 دولة تشارك في المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/10/15/article_896094.html

«الاقتصادية» من الرياض

عقد مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة اجتماعه السادس للمجلس التنفيذي أخيرا، برئاسة الأمير سلطان بن سلمان رئيس مجلس الأمناء رئيس المجلس التنفيذي لمركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، بحضور أعضاء المجلس، وذلك في مقر المركز في حي السفارات في الرياض.

وناقش المجتمعون اعتماد التقرير المرحلي للجنة المنظمة للمؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل والمزمع إقامته خلال الفترة من 25-27 / 12 / 1435هـ، برعاية خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، الذي سيفتتحه نيابة عنه، الأمير سلمان بن عبد العزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الرئيس الأعلى لمركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، في فندق الرتز كارلتون في مدينة الرياض.

ويهدف المؤتمر إلى إبراز الدور الريادي الذي تقوم به المملكة في مجال خدمة قضية الإعاقة والأشخاص ذوي الإعاقة، وتعزيز دور البحث العلمي والاستفادة من الخبرات المحلية والإقليمية والعالمية في مجالات الإعاقة، إضافة إلى استعراض واقع البحث العلمي في مجال الإعاقة والتأهيل، وتأصيل ثقافة البحث العلمي "محليا، وإقليميا، وعالميا"، والعمل على رفع الوعي المجتمعي بأبحاث الإعاقة، بمشاركة 26 دولة وخمس جهات سعودية رسمية وهي وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الصحة، وزارة التعليم العالي، وزارة التربية والتعليم، وجامعة الملك سعود.

ويعمل المؤتمر على تعميق مفهوم الشراكات والتعاون بين المراكز البحثية محليا وإقليميا وعالميا، إضافة إلى التعريف بالنماذج العالمية لتصميم مراكز خدمة الأشخاص ذوي الإعاقة المختلفة تطبيقا لبرنامج الوصول الشامل، الذي دشن كبرنامج وطني.

كما جرى خلال الاجتماع اعتماد الأسماء المشاركة في المؤتمر من خلال أوراق العمل التي تنوعت بين المحاضرات والورش، حيث بلغ عدد الأوراق التي قبلت 103 ورقات من أصل 261 ورقة علمية، وسيتحدث خلال المؤتمر متحدثون رسميون من 24 دولة، إضافة إلى متحدثين مختصين من المملكة منهم الدكتور فواز الكريع الفائز بجائزة الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة عن فئة العلوم الطبية والصحية، والدكتور إبراهيم أبو نيان الأستاذ المساعد في كلية التربية بجامعة الملك سعود. واستعرض المجلس تقريرا مفصلا عن آخر مستجدات جائزة الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، التي تم الإعلان عن الفائزين بها في 14 أيلول (سبتمبر) 2014، خلال احتفالية برعاية رئيس مجلس أمناء مركز الأمير سلمان لأبحاث لإعاقة، حيث منحت جائزة فرع العلوم الصحية والطبية للدكتور الكريع تقديرا لجهوده البحثية المتميزة في مجال العلوم الطبية والصحية المتعلقة بالإعاقة، وجائزة فرع العلوم التربوية والتعليمية للدكتورة آن بي ترمبل والدكتور أتش رثرفورد ترمبل (أمريكيي الجنسية)، أما جائزة فرع العلوم التأهيلية والاجتماعية فمنحت للدكتور هيو إم هر (أمريكي الجنسية)، والدكتورة مارجريت جي ستاينمان (أمريكية الجنسية) .

كما استعرض المهندس عبدالعزيز العنبر مستجدات الوقف الخيري للمركز، الذي يعد أحد عناصر استراتيجية المركز التي تهدف إلى إيجاد أوعية استثمارية ذات عوائد سنوية ثابتة ومنتظمة، لمساندة تنفيذ وتوفير الدعم اللازم لتنفيذ أبحاث المركز، حيث بدأ المقاول بأعمال التسوير والحفر، حيث يقام المشروع على أرض مساحتها 7233م2، ويتكون من (114) جناحا فندقيا على ثلاثة أدوار، وسطح المبنى، ومسبح مغطى، ومركز صحي، إضافة إلى استعراض تقرير عن نشاطات المركز البحثية، والبرامج الجاري تنفيذها، والمشاريع الأربعة الجديدة التي تم تقييمها وستنفذ بالتعاون مع عدد

من الشركاء وفق استراتيجية متابعة المشاريع البحثية للمركز. بعدها نوقشت الميزانية الكلية لكل مشروع ومدة تنفيذه، إضافة إلى أهم المبادرات التي يجري العمل على تقييمها وعرضها على اللجنة العلمية لاعتمادها، ومناقشة مشروع قاعدة البيانات والسجل الوطني، الذي يعتزم المركز تنفيذه بهدف توفير معلومات موثقة للعاملين في مجال الإعاقة، واختتم الاجتماع باستعراض التقرير المالي للمركز.

الإلكترونية الاقتصادية www.aleqt.com

إنه أمر معيب .. تسوُّل المواطن علاجه

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/10/15/article_896127.html

سطام الثقيل

عندما يلجأ أحدنا لمواقع التواصل الاجتماعي مناشدا المسؤولين وفاعلي الخير توفير العلاج له أو لأحد أقاربه، فهي دلالة على أنه قد استنفد وسائل المناشدة كافة، وأنه قد مر على المستشفيات واحدا تلو الآخر ولم يجد معينا، ومارس "هَم" مراجعة وزارة الصحة أيضا ولم يجد نصيرا، ولجأ لكل مسؤول يعتقد أن المواطن أمانة في عنقه ولم يجد مجيبا.

لا نتحدث عن حالة عابرة ولا عن حالتين أو عشر، بل في "تويتر" مئات الحالات التي تتوسل العلاج سواء الداخلي منه أو الخارجي، ولو أن مسؤولا في وزارة الصحة أجرى بحثا في "تويتر" بـ "مريض يناشد المسؤولين"، لوجد ما يندى له الجبين.

لا نبالغ في الأمر؛ بل نحن أمام معضلة حقيقية فالمواطن يعاني وهو يبحث عن العلاج، ومن العيب أن يلجأ لمواقع التواصل الاجتماعي باحثا عن فاعل خير، أو اللجوء لصديق أو قريب يتوسط له للعلاج في مستشفى حكومي، فالعلاج حق للمواطن يجب أن يقدم له دون توسل أو واسطة أو منّة أيضا.

الغريب أن الكثير من الحالات يوجد لها علاج في السعودية ولكن يعوقها عدم وجود أمر من أحد المسؤولين، والأكثر غرابة أن مستشفياتنا الحكومية مفتوحة لأغلبية العمالة الأجنبية في حين أن السعودي مغلقة أمامه.

لا ننكر الجهود المبذولة من وزارة الصحة في التوسع في المستشفيات الجديدة وزيادة طاقة القديمة، ولكن وعلى الرغم من كل تلك الجهود إلا أن القطاع الصحي يمر بأزمة يجب أن يعترف بها المسؤولون في القطاع، ففي الاعتراف بداية التصحيح.

المعاناة في المدن الرئيسة على الرغم من وجودها إلا أنها محدودة، ولكن في المناطق الأخرى خاصة الجنوبية والشمالية والمناطق النائية يعاني سكانها عدم وفرة المستشفيات المتخصصة، ويجدون صعوبة في النقل للمدن الرئيسة بحثا عن العلاج والأسرّة في المستشفيات، ويحتاجون إلى المناشدات أحيانا والتوسل أحيانا أخرى لتوفير العلاج اللازم لهم.

ماذا لو شكلت لجنة عليا تكون وزارة المالية أحد أعضائها تساند وزارة الصحة، وتسعى لتوفير العلاج اللازم لكل مواطن يحتاج إليه في المستشفيات الخاصة عندما تكون المستشفيات الحكومية غير قادرة على استيعابه.

"الصحة" أمر مهم لكل إنسان، وتوفير العلاج له ومداواته يجب أن يكونا في مقدمة مسؤوليات الدولة، يجب أن نتحرك بجدية في تخفيف معاناة المرضى وتوفير العلاج اللازم لهم، على أن نبدأ بالمناطق النائية فسكانها - مع الأسف - أكثر مَن يعاني.

الوطن al-watan

حقوق الأطفال وواجبات الوالدين

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=23433

عبدالله المطيري

الثقافة المحلية تؤكد باستمرار على حقوق الوالدين، فما يتم الاهتمام به في المدارس والمساجد ووسائل الإعلام يتوجه لحقوق الوالدين ولكننا لا نكاد نسمع ما يقارب ذلك من حقوق الأطفال

حين كنت أعمل معلما في المرحلة الثانوية كان نقاش موضوع علاقة الطلاب مع والديهم من أكثر الموضوعات حساسية. من جهة كان كثير من الطلاب يعيش صعوبات ومشاكل ناتجة عن تلك العلاقة، ولكنهم في الوقت ذاته لا يفكرون في الموضوع أو يجدون صعوبة في التفكير فيه من منظور حقوقي. أعني بذلك أن الصورة التالية تبدو غريبة عليهم: للأبناء والبنات حقوق على والديهم لا يجوز للوالدين التفريط فيها. بلغة أخرى هناك حدود وخطوط حمراء تسمى حقوق الأولاد لا يحق للوالدين التعدي عليها. غرابة هذه اللغة ناتجة برأيي من مصدرين: الأول أن الثقافة المحلية تؤكد باستمرار على حقوق الوالدين ولكنها لا تعطي اهتماما مقاربا لحقوق الأطفال. بمعنى أن ما يتم الاهتمام به في المدارس والمساجد ووسائل الإعلام يتوجه لحقوق الوالدين ولا نكاد نسمع ما يقارب ذلك عن حقوق الأطفال. المصدر الثاني برأيي يرجع إلى إيمان عميق ودفين أن الوالدين أعلم بحقوق أولادهم وأن الأولاد ليسوا إلا جزءا وامتدادا لوالديهم. على سبيل المثال حينما كنت أتحدث مع طلابي عن الضرب وأحاول أن أفتح النقاش حول سؤال: هل يحق للوالدين ضرب أولادهم وما هي الحدود الحقوقية التي تفصل الأولاد والوالدين أو تحدد علاقتهم.. كان كثير من الطلاب يستغرب هذه الأسئلة. طبعا يحق للوالدين ضرب أولادهم فالأولاد ملك لوالديهم: كانت هذه الإجابة الأقوى والأكثر حضورا. كنت هنا أضطر لضرب أمثلة متطرفة لفتح النقاش من جديد. كنت أسأل هل يحق للأب أن يغتصب ابنته؟ يجيب الطلاب بـ"لا" قويّة وهو ما يعيدنا لفتح السؤال من جديد عن ما يحق وما لا يحق للوالدين فعله مع أطفالهم.

ردود فعل الطلاب لم تكن غريبة بل هي أكثر تعبيرا تاريخيا عن الرؤى التي كنت أحملها. في الواقع أن مفهوم حقوق الأطفال وإن كان مفهوما منتشرا بقوة في العصر الحديث إلا أنه مفهوم جديد تاريخيا. على مدار قرون طويلة كانت حقوق الأطفال متروكة لوالديهم بشكل أساسي. بمعنى أنها مسألة متروكة للمجال الخاص داخل الأسرة ولا تشغل كثيرا مؤسسات الشأن العام الاجتماعية والسياسية. هناك أطروحتان أساسيتان خلف تلك الحالة: الأولى أطروحة أن الأطفال ملك لوالديهم، والأطروحة الثانية أن الوالدين أعلم بمصالح أولادهم من أي أحد آخر.

الأطروحة الأولى: أن الأطفال ملك لوالديهم يتم التشريع لها كثيرا من منظورين أساسيين: منظور طبيعي ومنظور ديني. المنظور الطبيعي يقوم على فكرة أن الأطفال هم امتداد بيولوجي لوالديهم. في الأخير الطفل قد تشكل في بطن أمه بعد ممارسة جنسية شارك فيها الأب وهو بهذا جزء أساسي من جسدهما. هذا الامتداد الطبيعي يجعل للأب والأم استحقاق الإشراف الكامل على هذا الطفل. الدعوى هنا معقولة ولكن لها نتائج مشكلة مثل هذه النتيجة: للوالدين استحقاق طبيعي بتربية أطفالهم وهذا الاستحقاق لا تستطيع أي جهة شخصية أو اعتبارية الحد منه أو تجاوزه. نلاحظ هنا أن مضمون هذه التربية متروك للوالدين. التأصيل الثاني لأطروحة أن الأطفال ملك لوالديهم تأصيل ديني. إسلاميا يتم الاستشهاد كثيرا بحديث "أنت ومالك لأبيك" كأساس لهذا المعنى. هذه الملكية تنتج ما هو متعارف عليه في الفقه الإسلامي أن الوالد لا يقتل بولده الواردة في حديث "لا يقتل والد بولده".

الأطروحة الثانية أي أن الوالدين أعلم من غيرهم بمصالح أطفالهم هي أطروحة نفعية. بمعنى أنها تقول إن من الخير والنفع للأطفال أن نعطي والديهم استحقاق تربيتهم بالكامل، لأنه لا يوجد من هو أحب لهم وأكثر حرصا على مصالحهم. نجد لهذه الأطروحة صدى في حديث الناس حين نرى سلوكا عنيفا مستنكرا لأب ضد ابنه ثم يأتي التبرير: هو أعرف بمصلحة ابنه. تاريخيا نعرف أن هذه الدعوى ليست دائما صحيحة. نعرف كثيرا أن الأهالي قد ربّوا أولادهم على أفكار ضارة وضد مصالحم بشكل واضح. كذلك نعرف أيضا قديما وحديثا أن الوالدين لأسباب نفسية أو جسدية قد يعجزون عن تحديد النافع من الضار لأولادهم بل وقد يصبح مجرد وجود الأطفال معهم خطرا واضحا ومباشرا.

غالبية الدعاوى السابقة لا تخلو من حقيقة. الأولاد هم فعلا امتداد بشكل وبآخر لوالديهم والعلاقة التي تجمع الطرفين هي من أهم العلاقات وأكثرها تأثيرا في حياة الإنسان. العلاقة العاطفية بين الوالدين وأولادهم لا شبيه لها، وتعد الدافع الرئيس لعدد هائل من أعمال الرعاية والعطف والحب التي يقوم بها البشر في كل لحظة تجاه صغارهم. لكن ما يود هذا المقال استثارته هو عن أثر تلك الدعاوى على حياة وحقوق الأطفال. الأطفال وإن كانوا امتدادا لأهاليهم إلا أنهم يستقلون بذواتهم وتصبح لهم حياتهم الخاصة المستقلة. الطفل لم يختار والديه وبالتالي فإنه من الصعب جعل علاقته معهم جبرية. إذا لم تكن العلاقة لخير الطرفين فإنه من الصعب الدفاع عنها. الحديث عن طرفين في العلاقة بدلا من الحديث عن طرف واحد

له امتداد هو لب الحديث عن حقوق الأطفال. بمعنى أن الأطفال ينظر لهم هنا على أنهم كائنات مستقلة لها استحقاقاتها الخاصة. العلاقة الأسرية بالتأكيد هي أولى وأفضل إطار للعلاقات التي يفترض أن تتحقق داخلها حقوق الأطفال ولكن هناك حدود على تلك العلاقات بحيث لا تؤدي إلى إلحاق أضرار بحياة الطفل يبقى عائقا في طريق حياته طول العمر، وبقدر ما للأسرة من استحقاق في تولي مسؤولية العناية بأطفالها بقدر ما عليها مسؤولية وواجبات أخلاقية وحقوقية في أن تكون هذه العناية تصب في صالح الطفل وتهيئ لها فرص الحياة الكريمة.
لعل هذه الجدلية بين الحق والواجب أن تكون موضوع حديثنا المقبل.

سكن الطالبات!

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
اضغط هنا

أيمن بدر كريّم

أطرح اليوم قضية ليست بالجديدة، أرجو أن تصف رسالة بعثتها إليّ إحدى القارئات بعضًا من تفاصيلها المزعجة، والتي تتطلّب اهتمامًا أبلغ من الجهات المعنية والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عن مثل هذه الأوضاع الإدارية والقضايا الإنسانية.
تقول الرسالة: "أنا إحدى طالبات جامعة الملك سعود بالرياض، أقطنُ في سكن الجامعة مع كثير من طالبات الدبلوم والبكالوريوس والماستر، اللواتي تتم معاملتهن معاملة القاصرات اللواتي لا يفقهن شيئًا".
ومضت تقول: "لا نستطيع الخروج لتلبية احتياجاتنا الخاصة ولا يُسمح لنا بالذهاب إلى السوق أو الجمعية، كما لا يُسمح لنا بالتعامل مع المندوب لجلب أغراضنا الضرورية حيث يوجد تعميم بمنع الشراء عن طريق المندوب، أما عن ادعاء مديرة السكن أنها لا تمنع الطالبات من الخروج للسوق، فهذا غير صحيح، وإن حصل فلا يحصل إلا بعد أسابيع، فصديقتي كانت بأمسّ الحاجة للذهاب للسوق ولم تسمح لها إلا بعد شهر من طلبها وبعد رفعها شكوى وتظلُّمها، أما صديقتي الأخرى فقد اضطر أبوها للقدوم من حفر الباطن ليجلب لها زي الجامعة. ولا يمكنني وصف المعاملة السيئة من المشرفات السعوديات، ومحاولاتهن التشكيك في تصرفاتنا والتضييق علينا حتى عند زيارة أمهاتنا لنا. أما عن مواعيد عودتنا لبيوتنا في الإجازات، فحدّث ولا حرج، فنحن تحت رحمة من يأتي من الأهل ليتسلم أمانته، ناهيك عن الانقطاع المتكرر للإنترنت ومنعنا من استخدام الهواتف النقالة، وعدم وجود قنوات تلفزيونية فضائية يمكن متابعة ما يُبهج ويسلي النفس فيها مثل بقية الناس".
وبدوري قمتُ بالاطلاع على بعض ما تم مناقشتُه وطرحُه في وسائل الإعلام المطبوعة والمصوّرة حول هذه القضية، فوجدت أن المعاناة التي حاولت القارئة كتابتها لا تصفُ حقيقة المأساة الإنسانية المستمرة في كثير من مساكن الطالبات في الجامعات السعودية ومنها على سبيل المثال، سكن طالبات جامعة الملك عبدالعزيز بجدة الذي خصص برنامج "الثامنة" حلقة لمناقشتها يوم 19 سبتمبر 2012، وأقتبس منها مداخلة للطالبة رزون: "غير مسموح لنا بالخروج إلا ببطاقة الوكيل "الأخ أو الأب" ولا يُسمح بخروج الطالبة بعد التاسعة والنصف مساء حتى لو حضر الأب أو الأخ، ولا توجد صالة تلفزيون أو تجهيزات الإنترنت، ولا توجد غسالات ملابس، فتقوم الطالبة بغسل ملابسها على يديها، ومؤخرًا اشترينا غسالات من مالنا الخاص، ولا يوجد مواقد غاز لإعداد الطعام، والطالبات اللاتي يحصلن على معدلات منخفضة يتم نقلهنّ إلى هذا المبنى كعقاب لهن!! كما تقوم المشرفات باقتحام غرفنا دون استئذان، وتفتيش أغراضنا الشخصية وتفتيشنا جسديًا كل يوم بعد الدوام".
وأختم بما وصفت به مُرسلة الرسالة حالها: "إن الحياة بهذا السكن، مثل حياة السجين الذي ينتظر أن تنتهي مدة عقوبته"!!.

حقوق الإنسان فى العالم

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

مقترح بصرف الإعانات لمدة 6 أشهر

تعديلات على مشروع نظام خليجي ضد التعطل عن العمل .. تمهيدا لتعميمه

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/10/15/article_896048.html

مويضي المطيري من الدمام

قال لـ "الاقتصادية" مسؤول خليجي، إن تعميم قانون "التأمين ضد التعطل" في بقية دول الخليج بعد نجاح تجربتي البحرين والكويت في تأمين مواطنيها العاملين في القطاع الخاص بعد تعطلهم من قبل الشركات؛ سيشمله دراسة بعض التعديلات التي لا بد أن تعرض على الجهات التشريعية في دول المجلس.

وقال فوزي المجدلي أمين برنامج إعادة هيكلة القوى العاملة والجهاز التنفيذي في الكويت، إن توحيد التأمين ضد التعطل بين دول المجلس سيكون مختلفا عن المعونات المعنية بالتأمينات الاجتماعية والنظام يستهدف القطاع الخاص، كون الحكومي نادرا ما يتم تسريح موظفيه.

وأضاف أن مدة صرف الإعانات ستكون ستة أشهر فقط، وأن يكون قد عمل لمدة لا تقل عن ستة أشهر في المنشأة الأهلية، منوها بأنه يتم خلالها عرض فرص وظيفية وفي حال رفضها تقف حتى قبل انتهاء مدة الأشهر الستة.

وتابع أن إعانة العاطلين تختلف عن إعانة المتعطلين عن العمل، مؤكدا أن ميزانية التأمينات الاجتماعية لن تخسر في ظل هذا النظام، كون هذه المؤسسات لديها صندوقها الاستثماري والاشتراكات من القطاع الخاص.

وذكر أن الكويت طبقت النظام منذ سنتين وحقق نقاطا إيجابية لمصلحة المواطنين، وأن التغيير سيختلف من دولة لأخرى من دول المنطقة.

ولفت المجدلي خلال حديثه لـ "الاقتصادية"، في الوقت الذي اختتم فريق عمل خليجي اجتماعه الأول للتأمين ضد التعطل في المنامة أمس، إلى أن الدليل الاسترشادي الذي سيصدر عن الاجتماع، ستكون التعديلات عليه من خلال الجهات التشريعية في كل دولة.
وأضاف أن هنالك مقترحات تعديلية بأن يكون هنالك استقرار وظيفي أكثر، وأن تكون هنالك قرارات حاسمة ضد الشركات بألا يتم تسريح مواطني الدولة العاملين فيها دون أسباب كافية.
وقال: "التعديلات ستشمل محاولة انتفاء مخاوف من أن يدفع هذا النظام شركات القطاع الأهلي إلى التساهل في عملية تسريح موظفيها، وأن تكون هنالك عقوبات لا بد أن تدخل في قانون العمل والعمال، خاصة أن المؤسسات الحكومية المعنية بتسهيل توظيف مواطنيها في القطاع الخاص تصرف مبالغ كبيرة من ميزانيتها في عملية تدريب العاملين في القطاع الأهلي من المواطنين لتأهيلهم للعمل".
وتابع: "إذا كان هنالك قصور في مهارات العامل الوطني لا يستلزم تسريح العامل لهذا السبب، بل يتم التعاون لإعادة تأهيله وهو على رأس العمل، إلا في حال وجود قرارات تأديب".
يُذكر أن صياح الدوسري وكيل وزارة العمل البحرينية ترأس الاجتماع الأول للفريق الخليجي للتأمين ضد التعطل، الذي اختتم أعماله في مبنى الوزارة أمس، بمشاركة ممثلين عن وزارات العمل لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والمكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل في دول المجلس.
وناقش الاجتماع الأطر الفنية لإعداد دراسة حول نظم التأمين ضد التعطل في دول مجلس التعاون، وآليات توفير الحماية الاجتماعية للمواطنين طيلة فترة تعطلهم، وذلك بهدف وضع نظام استرشادي مماثل تستفيد منه الدول الأعضاء في المجلس. ويتضمن برنامج زيارة الوفود الخليجية الشقيقة الاطلاع على تجربة التأمين ضد التعطل في مملكة البحرين بمنظومتها التشريعية المتكاملة وآليات تطبيقها ومستجداتها، وذلك بعد مرور سبعة أعوام على تطبيق نظام التأمين ضد التعطل في 2007، والدور الإيجابي لهذا النظام في معالجة الآثار السلبية خلال فترة التعطل للباحثين عن عمل.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء
21 ذوا الحجة 1435هـ - 15 اكتوبر 2014م

اضغط هنا

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء
21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141015/Cartoon201410156005.htm